فتاوى الزواج والطلاق

حكم الخلع بسبب الردة عن الإسلام/الجمعة)70-30-5202م(٧ رمضـــان ١٤٤٦هـ

صلاح الصاوي

السؤال التالي السيدة تقول زوجي ارتد عن الاسلام زوجي ارتد عن الاسلام فخلعته اخذ مني مبلغ من المال وطلقني. ما حكم هذا الخلع اللي هو صحيح يا سيدتي اذا ثبتت الردة بيقين - 00:00:01

ولم يكن الامر من قبيل الغلو في الدين كان الزواج موقوفا في مدة عدة فان راجع الاسلام فانتما على نكاحكما ولا تحتاجان الى استئناف عقد جديد وان بقي على ردته الى انتهاء العدة - 00:00:29

فقد انفسخ عقد النكاح شرعا بعد هذا السعي في الترسيم القانوني لهذا الفسخ بالوسائل القضائية المتاحة فسخا قضائيا او خلعا او تطليقا للضرر لان المقصود اثبات حالة وليس انشاء الفرقة فرقة تمت بحكم الشرع بردته عن الدين وببقائه على الردة الى ان انقضت العدة - 00:00:48